

اسم المساق: قانون القوبات / القسم الخاص (١)	رقم المساق: (١٠٠٢٥٤)
المتطلب السابق للمساق: قانون العقوبات / القسم العام	موقع ورقم قاعة المحاضرة:
الساعات المعتمدة:	نوع المساق: متطلب تخصص إجباري
أيام المحاضرات:	موعد المحاضرات: ()
الفصل الدراسي: الثاني	العام الجامعي: /

اسم المحاضر	الرتبة الأكاديمية	هاتف المكتب	الساعات المكتبية	البريد الإلكتروني
الدكتور حسن الطراونة	أستاذ مساعد	٢٤٦١٧	حسب البرنامج المعلن	h.altarawneh@ju.edu.jo

اسم منسق المساق	الرتبة الأكاديمية	هاتف المكتب	الساعات المكتبية	البريد الإلكتروني
الدكتور حسن الطراونة	أستاذ مساعد	٢٤٦١٧	حسب البرنامج المعلن	h.altarawneh@ju.edu.jo

أ- وصف المساق:

تهدف دراسة هذه المادة الى امداد الطالب بأنواع وأعداد الجرائم التي تقع على الاشخاص من حيث، خطورتها ، وجسامة الحق المعتدى عليه ونوع الضرر الذي لحق المجني عليه منها، بأسلوب تحليلي وصفي واقعي ومن خلال قرارات محكمة التمييز الاردنية. وتشمل هذه المادة الجرائم التالية:-

١. جرائم القتل بصوره المختلفه- القصد والخطأ وظروف التشديد وظروف التخفيف.
٢. جرائم الضرب والجرح والإيذاء .
٣. جرائم الاجهاض .
٤. جرائم الوعيد والتهديد.
٥. جرائم تقييد الحرية والقبض والحجز غير المشروعين.
٦. جرائم الزنا والاعتصاب وهتك العرض والفعل المخل بالحياء العام.
٧. جرائم الدم والقدح والتحقير " جرائم الشرف والاعتبار".

ب- أهداف المساق:

١. إمام الطالب بالأحكام الخاصة للجرائم الواقعة على الأشخاص وأكثرها انتشاراً ،
٢. دراسة موسعة لأخطر الجرائم الواقعة على حياة الانسان وسلامة بدنه وحرية والتعرف على الظروف المشددة والمخفضة فيها والأعداء القانونية.
٣. إبراز مقدرة الطالب على النقاش والتحليل ، وإبداء رأيه في ظروف الجرائم وعقوباتها.
٤. تنمية موهبة الطالب ومهارته وشخصيته القانونية نظرياً وعملياً.
٥. فسح المجال للعمل المشترك مع زملائه ، وإبداء وجهه نظره لهم.
٦. تنمية القدرات الذهنية للطلاب وصلها من خلال الزيارات الميدانية لمحكمة الجنايات الكبرى الاطلاع على قرارات محكمة التمييز الخاصة بالموضوع.

ج- مخرجات التعليم للمساق (الفهم والمعرفة والمهارات الذهنية والعملية):

يفترض بالطالب بعد نجاحه في هذا المساق أن يكون قد اكتسب مخرجات التعليم التالية:

١- المعرفة والفهم حيث يفترض بالطالب أن يكون قادراً على:

- أ- مناقشة الطالب بأركان كل جريمة و شروطها المفترضة، ومدى ملائمة العقاب المقرر لها.
- ب- استيعاب الطالب لمدى جسامة وخطورة كل جريمة على حده وهل تناسب العقوبة مع هذه الخطورة.
- ت- استيعاب الطالب لأحكام القضاء الجزائي والحكمة المنشودة من معرفته له ، والآراء التي علق عليه.

٢- المهارات الذهنية حيث يكون الطالب قادراً على:

- أ- النقد و التحليل للإحكام المتعلقة بالجرائم الواقعة على الأشخاص. وتنمية القدرة على استنباط الحلول المناسبة للقضايا المتعلقة بالأحكام الخاصة بالأشخاص من خلال التمارين والبحث في المصادر التعليمية وتنمية أقدره على فهم وتفسير النصوص القانونية ذات العلاقة .
- ب- استنباط الحلول المتنوعة للقضايا التي يتعرض لها الطالب أثناء المشاركة او الاختبارات وتحليل الآثار القانونية المترتبة على اجتهادات القضاء، بالإضافة إلى تنمية القدرة على النقاش والحوار العلمي مع الغير من خلال المناقشات التي تثار في المحاضرات .

٣- المهارات الخاصة بالموضوع، حيث يكون الطالب قادراً على:

- أ- الفهم والإدراك للعللة من تشديد العقاب او تخفيفه في بعض الجرائم التي حصرها المشرع حصراً.
- ب- إبداء الرأي القانوني للآراء المختلفة حول نقد النصوص او الاشارة بها.
- ت- فهم الأركان الخاصة بكل جريمة من الجرائم الواقعة على الأشخاص.

٤- المهارات العملية والتحويلية حيث يكون الطالب قادراً على :

- أ- اكساب الطالب المقدرة على الدراسة الوصفية وكيفية كتابة ورق بحث ، ومن أين يستقي مصادره العلمية التعليق على قرارات القضاء.
- ب- إكساب الطالب المقدرة على تكييف الجريمة ووصفها القانوني.
- ت- معرفة الطالب لاختصاص المحكمة وتكييف الجريمة فيما إذا كانت تشكل جنائية او جنحة او مخالفة .

د- التطبيق العملي:

١. اعطاء الطلبة نماذج لبعض القضايا المرتبطة بالمادة لمعرفة نوع الجريمة ووصفها القانوني.
٢. تشجيع الطالب على الاعتماد على نفسه بالزيارات الميدانية لقصر العدل وحضور المحاكمات الجزائية الحية ليتأكد من أن ما يدرسه يشاهده عملياً في القضاء .

إعطاء حالات عملية اقرب إلى عمليات العصف الفكري بغية استنطاق مضمون الأفكار .

هـ أساليب التدريس:

١. المحاضرات التي ستلقى على الطلبة بمعدل ثلاث ساعات أسبوعياً طوال الفصل.
٢. قراءة المادة العلمية المحددة بموجب الخطة.
٣. التحضير والمشاركة خلال الفصل الدراسي وحل الواجبات العلمية.
٤. مناقشة الطلبة للنقاط المثارة أثناء التدريس ووضع حلول لها .
٥. الواجبات التي ستطلب من الطالب وبخاصة في الجانب العملي للمادة.
٦. الأبحاث المتخصصة والمتعمقة في إحدى الموضوعات المتعلقة بالجرائم الواقعة على الأشخاص والأموال.

أساليب التدريس

أساليب التدريس	المحاضرات	القراءات	المناقشات الجماعية	التمارين والأعمال الصفية	البحوث
مخرجات التعليم	نظرية وعملية	زيارة واطلاع الطالب	حول موضوعات الأبحاث	موضوع يختاره الطالب ويناقش معه	دراسة يقدمها الطالب
التقييم	امتحان + بحث	تم تحديدها	تم في كل محاضرة	تستمر على مدار الفصل	يقدم كل طالب بحث

و- الامتحانات ومعايير التقييم: سيقوم الطالب بناء على نتائجه وفقا لما يلي:

التاريخ	العلامة	معايير التقييم
يحدد من قبل إدارة الكلية	٣٠٪	الامتحان منتصف الفصل
يحدد من قبل إدارة الكلية	٢٠٪	التحضير والواجبات والبحوث المطلوبة خلال الفصل الدراسي.
يحدد من قبل إدارة الكلية	٥٠٪	الامتحان النهائي (كتابي)
	١٠٠٪	المجموع

ط. المواظبة على حضور المحاضرات:

يجب على جميع الطلبة التقيد بالمواظبة على حضور المحاضرات حسب الموعد المعلن عنه وفي المكان المحدد أثناء تسجيل الطالب للمساق وذلك وفقا لنص المادة (١٣) من تعليمات منح درجة البكالوريوس والتي تنص على:

❖ تشترط المواظبة لجميع طلبة الجامعة في كل المحاضرات والمناقشات والساعات العملية حسب الساعات المقررة لكل مادة في الخطة الدراسية.

❖ لا يسمح للطلاب بالتغيب عن أكثر من (١٥٪) من الساعات المقررة للمادة.

❖ إذا غاب الطالب أكثر من (١٥٪) من الساعات المقررة للمادة دون عذر مرضي أو قهري يقبلها عميد الكلية التي تدرسا لمادة، يحرم من التقدم للامتحان

❖ النهائي وتعتبر نتيجة في تلك المادة (صفرا)، وعليه إعادة دراستها إذا كانت إجبارية، وفي جميع الأحوال تدخل نتيجة ذلك الرسوب في حساب معدل علامات الطالب الفصلي والتراكمي لأغراض الإنذار والفصل من الكلية.

❖ إذا غاب الطالب أكثر من (١٥٪) من الساعات المقررة لمادة ما وكان هذا الغياب بسبب المرض أو لعذر قهري يقبله عميد الكلية يعتبر منسحبا من تلك المادة، وتطبق عليه أحكام الانسحاب، ويبلغ العميد مدير القبول والتسجيل قراره بذلك، وتثبت ملاحظة منسحب إزاء تلك المادة في السجل الأكاديمي للطلاب. أما الطلبة الذي يمثلون المملكة أو الجامعة في النشاطات الرسمية فيسمح لهم بالتغيب بنسبة لا تتجاوز ٢٠٪.

❖ يشترط في العذر المرضي إن يكون بشهادة صادرة من طبيب عيادة الطلبة في الجامعة الأردنية أو معتمدة منه أو صادرة عن مستشفى الجامعة، وإن تقدم هذه الشهادة إلى عميد الكلية خلال مدة لا تتجاوز أسبوعين من تاريخ انقطاع الطالب عن المواظبة وفي الحالات القاهرة الأخرى يقدم الطالب ما يثبت عذره القهري خلال أسبوع من تاريخ زوال أسباب الغياب. يقوم عمداء الكليات وأعضاء هيئة التدريس والمحاضرون ومدير القبول والتسجيل بتنفيذ أحكام المواظبة الأتفة الذكر.

ز- التغيب عن الامتحانات:

يجب على الطالب أن يحرض على القيام بتأدية جميع الامتحانات حسب المواعيد المعلن عنها، وفي حالة تغيب الطالب عن إحدى الامتحانات المقررة، سوف يطبق عليه نص المادة (١٧) من تعليمات منح درجة البكالوريوس والتي تنص على:

أ) كل من يتغيب بعذر امتحان معلن عنه، عليه أن يقدم ما يثبت عذره لمدرس المادة خلال ثلاثة أيام من تاريخ زوال العذر، وفي حالة قبول هذا العذر على مدرس المادة إجراء امتحان معوض للطلاب.

ب) كل من يتغيب عن الامتحان النهائي المعلن عنه في مادة ما دون عذر يقبله عميد الكلية التي تدرس تلك المادة تعتبر علامته في ذلك الامتحان (صفرا).

ج) وأما من يتغيب عن امتحان نهائي معلن عنه في مادة ما بعذر يقبله عميد الكلية التي تدرس تلك المادة، فإن عميد الكلية يبلغ قراره بقبول العذر إلى مدرس المادة لإجراء امتحان معوض للطلاب على أن يجري الامتحان المعوض في مدة أقصاها نهاية الفصل الذي يلي الفصل الذي لم يتقدم للامتحان فيه، ويبلغ عميد الكلية مدير القبول والتسجيل بذلك.

ع . الغش:

يعتبر الغش أو الاشتراك أو الشروع فيه أثناء تأدية الامتحان أو الإخلال بنظام الامتحان أو الهدوء الواجب توافره فيه، مخالفات تأديبية تعرض الطالب الذي يرتكب أي منها للعقوبات التأديبية المنصوص عليها في المواد (٤) (٥) (٦) من نظام رقم (٩٤) لسنة ١٩٩٩ نظام تأديب الطلبة في الجامعة الأردنية والنظام المعدل رقم (٢٠٠٣/٤٩). (انظر دليل الطالب ٢٠٠٤-٢٠٠٥).

غ . الأبحاث والتقارير:

كل طالب مسجل في هذا المساق يجب أن يقوم بكتابة بحث أو ورقة عمل، يتعلم الطالب من خلالها منهجية البحث. يجب على الطلبة الاتصال بمدرس المساق من أجل اختيار عنوان البحث أو ورقة العمل. الأعمال المشتركة غير مسموح بها والموعد النهائي المسموح به لتقديم الأعمال المطلوبة يتم تحديده من قبل مدرس المساق.

ف . المشاركة والتفاعل الصفّي:

المشاركة أثناء المحاضرة لها دور كبير في تقييم الطالب، وعليه يجب على كل طالب إن يأتي إلى قاعة المحاضرة بعد قيامه بالتحضير الكامل وفقا لموضوع المحاضرة من القراءات المحددة في نهاية خطة هذا المساق، وذلك ليكون قادرا على طرح أسئلة تتعلق بموضوع المحاضرة والتعبير عن وجهة النظر في المسائل القانونية الشائكة. مدرس المساق سوف يقوم بتوجيه مشاركة الطلبة في المحاضرة بطريقة تمكن جميع الطلبة من المشاركة الفعالة. إذا واجه الطالب أية صعوبات في اخذ دور في المشاركة الصفية، أو إن الطالب غير معتاد على المشاركة، يمكن للطلاب مراجعة مدرس المساق في مكتبه والتحدث معه في هذا الخصوص.

ق . إرشادات في منهجية دراسة المساق:

هذا المساق سوف يدرس بشكل كبير عن طريق محاضرات يليها مدرس المساق على الطلبة، إذ يركز إعطاء المحاضرة على قائمة القراءات المعدة لكل موضوع في المساق في نهاية خطة المساق. وعليه يمكن للطلاب أن يأخذ بعين الاعتبار الإرشادات التالية:

ك . ١ . كيفية دراسة المساق:

يتكون المساق من (٤٨) ساعة دراسية موزعة على (١٦) أسبوعا بواقع (٣) ساعات لكل أسبوع من أسابيع الفصل الدراسي، والتي تغطي كل موضوعات المساق المذكورة في هذه الخطة والتي يكون الطالب مطالب بها كمادة علمية في الامتحانات المقررة. يتوقع من الطالب المسجل لهذا المساق إن يقضي على دراسة القراءات المطلوبة ما يقارب من ٦-٩ ساعات لكل أسبوع من أسابيع الفصل الدراسي. وللقيام بذلك فعلى الطالب ان يقوم بالأمور التالية:

ق . ١٠١ أعمال ما قبل المحاضرة، فالطالب بحاجة إلى:

- ❖ تحضير موضوع أو موضوعات المحاضرة المحددة في القراءات المطلوبة قبل القدوم إلى المحاضرة،
- ❖ التفكير في القراءات المحددة للمحاضرة وتطبيقاتها العملية،
- ❖ تحضير عدد من الأسئلة حو ما تم تحضيره من القراءات.

ق . ١٠٢ أعمال خلال إعطاء المحاضرة من قبل مدرس المساق، فالطالب بحاجة إلى:

- ❖ الاستماع إلى المحاضر بعناية كبيرة،
- ❖ المشاركة في أي مناقشة مفتوحة في المحاضرة، بحيث يسمح للطلاب في إبداء وجهة نظره حول أفكاره بحرية تامة وله أن يبدي وجهة نظر مخالفة للقراءات في المساق، او وجهة نظر مدرس المساق أو الطلبة الآخرين،
- ❖ الاستماع إلى ما يقوله الآخرون،
- ❖ طرح أية أسئلة تتعلق بموضوعات المحاضرة.

ق.١.٣ أعمال ما بعد المحاضرة، فالطالب بحاجة إلى:

- ❖ مراجعة ما تم قراءته في ضوء المحاضرة والمناقشات التي تمت في قاعة المحاضرات،
- ❖ مراجعة بعض الموضوعات التي لم يستوعبها الطالب ويواجه فيها بعض الصعوبات،
- ❖ مراجعة مدرس المساق خلال الساعات المكتيبة إذا واجه الطالب أي صعوبات في فهم موضوع المحاضرة.

(لا تترك دراسة موضوعات المساق حتى يوم الامتحان)

س. المصادر التعليمية المتاحة :

- ❖ مكتبة الجامعة العامة.
- ❖ قاعة المطالعة في كلية الحقوق.
- ❖ مختبر حاسوب كلية الحقوق والمجلات القانونية الالكترونية.

ش. القراءات الأساسية المقررة :

١. الأستاذ الدكتور كامل السعيد: شرح قانون العقوبات الأردني / الجرائم الواقعة على الإنسان، دار الثقافة، عمان، ٢٠٠٦.
٢. الدكتور محمد صبحي نجم: الجرائم الواقعة على الأشخاص، دار الثقافة، عمان، ٢٠٠٢.
٣. الدكتور محمد صبحي نجم: قانون العقوبات / القسم الخاص، دار الثقافة، عمان، ٢٠٠١.
٤. الاستاذ الدكتور كامل السعيد : الجرائم الواقعة على الاخلاق والآداب العامه والأسرة (دراسة تحليلية مقارنة)، دار الثقافة ، عمان ١٩٩٥.
٥. الاستاذ الدكتور كامل السعيد: شرح قانون العقوبات ، الجرائم الواقعة على الشرف والحرية (دراسة تحليلية مقارنة)، دار الثقافة -عمان ٢٠٠٢.

ص. قراءات إضافية :

١. د. أحمد فتحي سرور : الوسيط في قانون العقوبات - القسم الخاص . دار النهضة العربية القاهرة ١٩٨٥م.
٢. د. كامل السعيد : جريمة الاجهاض - مجلة الدراسات الجامعة الأردنية مجلد ١١ العدد ٣.
٣. د. نائل عبد الرحمن : الشيك أحكامه والجرائم الواقعة عليه .

ض - الجدول الزمني للخطة الدراسية والقراءات المطلوبة :

المساق موزع على (١٦) أسبوع ويتكون من (٤٨) ساعة بواقع (٣) ساعات لكل أسبوع من أسابيع الفصل الدراسي الثاني وهو على

النحو التالي:

()	(الأسبوع الأول): القتل المقصود البسيط .
القراءات:	الموضوعات:
- أ.د كامل السعيد : الجرائم الواقعة على الانسان ص(١-٧٧).	- اركان جريمة القتل .
- د. محمد نجم : الجرائم الواقعة على الاشخاص ص (١-٣٠).	- موضوع الجريمة او حمل الاعتداء في القتل.
	- الركن المادي لجريمة القتل .
	- الركن المعنوي.

()	(الأسبوع الثاني): ظروف التشديد التي تجعل عفوية القتل المقصود الاشغال الشاقة المؤبدة .
القراءات: - أ.د كامل السعيد: الجرائم الواقعة على الانسان ص(٨١-١٢٥) . - د. محمد نجم : الجرائم الواقعة على الاشخاص ص (٥٢-٦٦) .	الموضوعات : - ارتباط القتل بجنحه . - القتل الواقع على موظف عام اثناء تأدية وظيفته او من اجل اجراه بحكم وظيفته . - القتل الواقع على اكثر من شخص او تعدد المجني عليهم . - تعذيب المقتول قبل قتله بشراسة .
()	(الأسبوع الثالث): الظروف المشدده التي تجعل عقوبة القتل المقصود الاعدام .
القراءات: - أ.د كامل السعيد : الجرائم الواقعة على الانسان ص (١٢٥-١٥١) - د. محمد نجم: الجرائم الواقعة على الاشخاص ص (٣٦-٥١) .	الموضوعات: - القتل مع سبق الاصرار (العمد). - ارتباط القتل بجناية . - وقوع القتل على الاصول.
()	(الأسبوع الرابع): الاعذار المخففه في جريمة القتل .
القراءات : - أ.د كامل السعيد : الجرائم الواقعة على الانسان ص (١٥١-١٧١) - د محمد نجم : الجرائم الواقعة على الاشخاص ص (٦٨-٩٢) .	الموضوعات: - قتل الوالده وليدها الذي لم يتجاوز السنه من عمره . - قتل الوليد انعاء للعار . - القتل المقترن بسوره الغضب الشديد .
()	(الأسبوع الخامس): قتل الزوجه او احد المحارم حال تلبسها بالزنا .
القراءات: - أ.د كامل السعيد: الجرائم الواقعة على الانسان ص (١٧٢-١٧٧) . - د محمد نجم : الجرائم الواقعة على الاشخاص ص (٩٣-١٠٧) .	الموضوعات: - قتل الزوجه حال تلبسها بجريمة الزنا . - (القتل المعذور) .
()	(الأسبوع السادس):
القراءات: - أ.د كامل السعيد: الجرائم الواقعة على الانسان (٢١١-٢٥٤) .	الموضوعات: - القتل المبرر .
()	(الأسبوع السابع) :
القراءات: - أ.د كامل السعيد: الجرائم الواقعة على الانسان (٢٦٣-٣٠٧) . - د. محمد نجم : الجرائم الواقعة على الاشخاص ص (١١٥-١٤٢)	الموضوعات:- - جرائم الايذاء المقصود . - الاحكام العامة او المشتركة في الايذاء المقصود . - الايذاء الجنحي . - الايذاء الجنائي .

()	(الأسبوع الثامن):
القراءات: - أ.د. كامل السعيد: الجرائم الواقعة على الانسان ص (٣١٣-٣٤٣) - د. محمد نجم: الجرائم الواقعة على الاشخاص ص (١٠٧-١١٥) و (١٤٠-١٤٢).	الموضوعات: - القتل والإيذاء غير المقصودين (القتل والإيذاء الخطأ). - جريمة الاجهاض . - اركان جريمة الاجهاض . - صور الاجهاض. - عقوبة الاجهاض والظروف المقترن به.

()	(الأسبوع التاسع):
القراءات: - أ.د. كامل السعيد: الجرائم الواقعة على الانسان (٣٤٧-٤٠٥). - د. محمد نجم: الجرائم الواقعة على الاشخاص (١٤٢-١٥٢).	الموضوعات: - جريمة الاغتصاب . - اركان جريمة الاغتصاب . - صور الاغتصاب. - عقوبة الاغتصاب والظروف المقترن به.

()	(الأسبوع العاشر): (الجرائم الواقعة على العرض)
القراءات: - د. كامل السعيد: الجرائم الواقعة على الاخلاق والآداب العامة والاسره (١-٥٠). - د. محمد نجم: الجرائم الواقعة على الاشخاص ص (١٨٤-٢١٧).	الموضوعات: - جريمة الاغتصاب . - اركان الجريمة . - عقوبة الاغتصاب.

()	(الأسبوع الحادي عشر): (جريمة هتك العرض)
القراءات: - أ.د. كامل السعيد: الجرائم الواقعة على الاخلاق والآداب العامة والاسره (٥٠-٩٤).	الموضوعات: - جريمة الفعل الفاضح العلني . - جريمة المداعبة المنافية للحياء. - جرائم الخطف.

()	(الأسبوع الثاني عشر):
القراءات: - أ.د. كامل السعيد: (الجرائم الواقعة على الاخلاق والآداب العامة والاسره ص (٢١٧-٢٥١). - د. محمد نجم: الجرائم الواقعة على الاشخاص ص (٢٠٨-٢٧٠)	الموضوعات: - جريمة الزنا . - اركان جريمة الزنا . - عقوبة جريمة الزنا .

()	(الأسبوع الثالث عشر): (الجرائم الواقعة على الحرية)
القراءات: - أ.د. كامل السعيد: الجرائم الواقعة على الشرف والحرية ص (١٧٥-٢٠٩). - د. محمد نجم: الجرائم الواقعة على الاشخاص ص (١٦١-١٧٩).	الموضوعات: - جريمة التهديد. - جريمة خرق حرية المساكن. - الحرمان من الحرية الشخصية.

()	(الأسبوع الرابع عشر): (الجرائم الواقعة على الشرف والاعتبار)
القراءات: - أ.د كامل السعيد: الجرائم الواقعة على الشرف والحرية ص (١-١٤٩).	الموضوعات: - جريمة الدم . - اركان الجريمة . - عقوبة الجريمة.

()	(الأسبوع الخامس عشر): جريمة القدح
القراءات: - أ.د كامل السعيد: الجرائم الواقعة على الشرف والحرية (١٥٢-١٧٣).	الموضوعات: - اركان الجريمة . - العقوبة . - اسباب الاباحه . - جريمة التحضير . - عقوبة الجريمة . - الاحكام الشاملة لجرائم الدم والقدح والتحضير .

()	(الأسبوع السادس عشر):
القراءات:	الموضوعات: - مراجعة شاملة .